# مناهـج الأصوليين في تقعيد الدلالة

د. حميدة مُحمّد فـــــــــرج*
الهـيئة الليبية للبحث العلمـــــــي ، ليبيا
البريد الالكتروني: hamidafarag69@gmail.com
تاريخ الارسال 2025/8/4م تاريخ القبول 2025/10/1م

## Usuliyyun Methodologies in the Complexity of Signification

Dr. Hamida Mohamed Farag*
Faculty member at the Libyan Authority for Scientific Research

Abstract
This research addresses the topic of "The Complexity of signification among Usuliyyun," a topic of utmost importance in Islamic jurisprudence, as understanding signification constitutes an essential part of the process of deriving Islamic rulings.
The research explores the concept of signification, explaining its importance in clarifying the profound meanings of Islamic texts and how it influences the daily behaviors and dealings of Muslims.
The research addresses the types of significations, dividing it into direct signification that reflect apparent meanings and indirect signification that carry inferred meanings. This highlights the richness of the Arabic language and the richness of Islamic jurisprudence. It also reviews the various methods used by Usuliyyun to establish signification, such as linguistic analysis, grammar, morphology, and context, emphasizing the role of these tools in enhancing the accuracy of deduction and a comprehensive understanding of texts.
Moreover, the need to renew understanding and interpretation remains, as scholars and legal theorists must consider how to apply these meanings in new contexts, ensuring the preservation of the constants of Sharia, while taking into account different circumstances. The interaction between legal texts and contemporary reality requires careful study to enhance sound understanding and help guide jurists in making legal decisions.
Finally, the study sheds light on how the codification of meaning influences the derivation of legal rulings through examples from the Holy Quran and the Prophetic Sunnah, highlighting the great importance of this topic in promoting a precise understanding of legal texts.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

Keywords: Methodologies, Usuliyyun, complexity, signification.

**الملخـــــص:**

**يتناول** هـذا البحث موضوع " تقعيد الدلالة عند الأصوليين " وهـو موضوع بالغ الأهـمية في الفقه الإسلامي ، حيث يشكّل فهـم الدلالة جزءا أساسيا من عملية استنباط الأحكام الشرعية.

يستعرض البحث مفهـوم الدلالة ، موضحا أهـميتهـا في توضيح المعاني العميقة للنصوص الشرعية وكيفية تأثيرهـا على توجيه السلوكيات والمعاملات اليومية للمسلمين .

يتطرق البحث إلى أنواع الدلالة ، حيث يقسم إلى دلالة مباشرة تعكس المعاني الظاهـرة، ودلالة غير مباشرة تحمل معاني مستنبطة ، مما يبرز غنى اللغة العربية وثراء الفقه الإسلامي ، كما يستعرض الأساليب المتنوعة التي يعتمدهـا الأصوليون في تقعيد الدلالة ، مثل التحليل اللغوي والنحو والصرف والسياق ، مشددا على دور هـذه الأدوات في تعزيز دقة الاستنباط وفهـم النصوص بشكل شامل .

علاوة على ذلك ، فان الحاجة إلى تجديد الفهـم والتفسير تظل قائمة ، إذ يتطلب الأمر من العلماء والأصوليين النظر في كيفية تطبيق هـذه الدلالات في سياقات جديدة ، تضمن الحفاظ على ثوابت الشريعة ، مع مراعاة الظروف المختلفة ، فالتفاعل بين النصوص الشرعية والواقع المعاصر يحتاج إلى دراسة متأنية تعزز من الفهـم السليم وتساعد في توجيه الفقهـاء في اتخاذ القرارات الشرعية .

في النهـاية ، يسلط البحث الضوء على كيفية تأثير تقعيد الدلالة في استنباط الأحكام الفقهـية من خلال أمثلة من القران الكريم والسنة النبوية ، مما يبرز الأهـمية الكبيرة لهـذا الموضوع في تعزيز الفهـم الدقيق للنصوص الشرعية .

**الكلمات المفتاحية** : مناهـج . الأصوليين . التقعيد . الدلالة .

**المقدمـــــة :**

عندما نتحدث عن ( تقعيد دلالة الألفاظ عند علماء الأصول ) ،فإننا نشير إلى جهـودهـم لتحقيق الدقة في استخدام اللغة وتفسير النصوص الشرعية ،يعتمد هـذا العمل على الالتزام بقواعد النحو والصرف والبلاغة كي يسهـم في فهـم المعاني بشكل صحيح .

- يتناول هذا البحث عدة جوانب مهمة ، منها دلالة اللفظ على المعنى، ودلالة السياق على التأويل ، بالإضافة إلى الفرق بين المجاز والحقيقة ،وعليه وضع الأصوليون قواعد دقيقة لفهم هذه الدلالات بالاستناد إلى اللغة العربية وأقوالها ، مما يساعد في التمييز بين المعاني المختلفة التي قد تحملها الألفاظ في سياقات متعددة لضمان استخدامها بشكل صحيح ودقيق في فهم المعاني ، وتجنب الخلط أو سوء الفهم، وذلك من خلال استعراض أهم الأساليب التي يستخدمها الأصوليون في تقعيد دلالة الألفاظ مثل الاستنباط والتأويل والاستدلال بالقران والسنة.

- تهدف هذه الدراسة إلى تحليل القواعد اللغوية التي وضعها الأصوليون لفهم دلالة الألفاظ في النصوص الشرعية ، كما تسعى إلى توضيح كيفية تمييز الأصوليين بين المعاني الحقيقية والمجازية للألفاظ وتأثير ذلك على الفقه الإسلامي .

- كما تهدف الدراسة - أيضا - إلى إبراز أهمية علم دلالات الألفاظ في الفقه الإسلامي ، إذ يعد هذا العلم ركيزة أساسية لفهم النصوص الشرعية وتطبيقاتها ،كونه يساهم في تحديد المعاني الأصلية التي وضعت لها الألفاظ .

- وتتجلى أهمية تحليل وضع اللفظ في معناه من خلال قدرته على تحديد السياقات المتعددة التي تستخدم فيها هذه الألفاظ ، كما يركز هذا العلم على كيفية استخدام الكلمات في سياقات مختلفة ، مما يتطلب تقييم اللفظ وفقا لظهور معناه أو خفائه

- وقد اقتضت المنهجية في هذا البحث إلى تقسيمه إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة وفهارس عامة . المبحث الأول : مفهوم الدلالة لغة واصطلاحا ، والمبحث الثاني : التقعيد بين المفهوم والدلالة ، والمبحث الثالث : أساليب الأصوليين في تقعيد الدلالة ، والمبحث الرابع : الأثر الفقهي في تقعيد الدلالة . وفي الخاتمة تم استعراض النتائج التي توصلت إليها بشأن تقعيد دلالة الألفاظ عند علماء الأصول .

## - المبحث الأول - مفهوم الدلالة لغة واصطلاحا :

لقد اختصر علماء الأصول القدماء مفهوم دلالة الألفاظ من خلال التركيز على دراسة المعنى ، فالمعنى في اللغة يعرَّف بأنه القصد أو ما يراد من الكلام ، حيث يقال ( عنيت بالكلام كذا) بمعنى أنني قصدت وعمدت (1)، فالدلالة إذا هي : المعنى(2) ، والدلالة من العناصر الأساسية التي تشير إلى ما ينصرف إليه اللفظ في الذهن من معنى مدرك أو محسوس .

**يقصد بالدلالة في الاصطلاح اللغوي القديم** : الدلالة : "مصدر الدَّليل بالفتح والكسر"(3) ، وهو ما يستدل به، والدليل :المرشد إلى المطلوب ...ومنه : يا دليل المتحيزين أي هاديهم إلى ما تزول به حيرتهم ، وقد دلَّه على الطريق يدلُه...أي سدَّده إليه أوصله إلى معرفته به " (4)، والدلالة على الشيء تعني : إظهار المعنى أو المدلول المرتبط به، فهي تشير إلى الطريقة التي يتم بها التعبير عن الفكرة أو المفهوم بشكل واضح ومحدد . (5).

ومن الشواهد على ذلك ،أن الدلالة تعني الإرشاد والهداية ، يقول المولى- جل وعلا - : ﴿ **يأَيُّهَا ٱلَذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ** )(6) ، وقوله – أيضا- : ( **وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ** ) (7)، وقوله – تعالى - : ( **إِذْ تَمْشِىٓ أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَنْ يَكْفُلُهُۥ** ) (8)، فهذه الآيات جميعها ذات معنى لغوي أساسي واحد ، وهو أن الدلالة تعني الهداية على الطريق والإرشاد إليه . (9) فقد سميت العلاقة بين اللفظ والمعنى دلالة ، وتفسر الدلالة على أنها : " دلالة الألفاظ على معانيها الموضوعة بإزائها كدلالة السماء والأرض على مسمياتها".(10)، وفي المجاز : "الدَّال على الخير كفاعله . ودلَّه على الصراط المستقيم " (11).

**أما الدلالة في الاصطـــــلاح**، فقد عرَفها الشريف الجرجاني (ت 816 )، بأنها : "كون الشيء بحالة يلزم من العلم به، العلم بشيء آخر والشيء الأول هو الدال ، والشيء الثاني هو المدلول"(12) ، والدلالة هي : وحدة تقوم على العلاقة المتبادلة بين عنصرين مرتبط احدهما بالآخر ارتباطا وثيقا ،هما الدال من اللفظ أو غيره، وهو الشيء الذي إذا علم بوجوده، استدعى انتقال الذهن إلى وجود شيء آخر هو المدلول أو المعنى وهو العنصر الثاني (13) ، فالترابط والوقوف بين اللفظة ومدلولها يعدُ أمرا أساسيا في أي لغة ، حيث يلعب دورا حيويا في تحقيق التفاهم بينهما (الدلالة) ، من الموضوعات التي أهتم بها علماء الإسلام والعربية في وقت مبكر ، وقد نالت هذه القضية اهتماما خاصا في الدراسات اللغوية والبلاغية ، حيث تم تناولها في مقدمات الأصوليين ، على سبيل المثال ، تناول التهانوي مفهوم الدلالة فقال : " الدلالة بالفتح هي - على ما اصطلح عليه أهل الميزان والأصول والعربية والمناظرة - أن يكون الشيء بحاله يلزم من العلم به العلم بشيء آخر... والشيء الأول يسمى دالا ، والشيء الآخر يسمى مدلولا ، والمطلوب بالشيئين ما يعم اللفظ وغيره " (14).فالدلالة

بهذا المعنى تقوم على العلاقة بين الدال وهو الألفاظ ، والمدلول وهو الأفكار والمعاني من جهة ، وبينهما وبين المتلقي من جهة أخرى ، فعلمه بالدال يستدعي انتقال ذهنه لإدراك المدلول (15) ، وقد أولى الأصوليون والفقهاء عناية كبيرة بعامة الدلالة وذلك لفهم النصوص القرآنية فهما دقيقا والسنة النبوية الشريفة واستنباط أحكامها الشرعية ، واختلافهم في تحديد الدلالة سبب مهم لاختلافهم في الفروع إلى مدارس فقهية وعقدية متنوعة .(16)

## المبحث الثاني ــ التقعيد بين المفهوم والدلالـــــة :

التقعيد لغة : التقعيد في اللغة مصدر الفعل الرباعي ( قعد ) ، أصله الثلاثي (قعد)، والذي اشتقت منه أيضا القاعدة التي بمعنى الأصل والأساس، وجمعها قواعد ، أي :قعد القاعدة : وضعها ،كقولهم : قعد قاعدة البيت ، وقعد اللغة ونحوها : وضع لها قواعد يعمل بموجبها (17)، أي بمعنى : إرساء قاعدة أو مبدأ والالتزام به .

والقاعدة في اللغة : تعني الأساس (18)،قاعدة أو أساس يوجه استخدام وهيكل اللغة، تحدد القواعد معايير القواعد اللغوية والصرف والمفردات ، من خلال إتباع هذه القواعد نضمن وضوح الفكرة واتساقها ،لضمان التعبير الفعال والفهم ، ومثله قول الله - تعالى- : ( **وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ** )(19)، وهذا من اظهر المعاني لهذه المفردة اللغوية ، وهو المتداول في الاستعمال والأقرب للاصطلاح العلمي .

ـ **مفهوم القاعدة في كتب الاصطلاح**، متفرع عن أصله اللساني :وهو القضية الكلية المنطبقة على جميع جزيئاتها ، فهي محددة وشاملة لموضوعاتها(20). نلاحظ أن هناك تلازم بين التقعيد والقاعدة في اللغة، وكذلك في الاصطلاح ،وهذا يدل على أن ليس هناك معنى مستقل للتقعيد في ثنايا كتب الأصول أو الفقه القديمة ، وان وجدت عبارات منشورة للعلماء - رحمهم الله تعالى- يقرنون لفظ " التقعيد" و "القواعد" على غرار المعنى اللغوي ، ومن هذه العبارات ما جاء في فتح الباري(21) : " لكن لما كان كل حكم منها يشتمل على تقعيد قاعدة يستنبط العالم الفطن منها فوائد جمة " ، وكذلك قول أبي حامد الغزالي في المنخول (22): "وكان أعظم شغل الأوليين تقعيد القواعد فلا يفي مذهبهم بجملة القواعد ".

وعليه اتجه علماء الأصول إلى تقعيد القواعد التي يصح بها تحديد معاني الألفاظ ودلالاتها ،وإدراك مقاصدها وأحكامها ، وهو جانب مهم في دراسة الأصول الشرعية ، ويهدف هذا الجانب إلى فهم المعاني الحقيقية للألفاظ ، ومعرفة الأهداف

التي يؤمي إليها النص الشرعي من خلال استخدام هذه الألفاظ ، حيث أثبتوا أن دلالة الألفاظ تبقى غامضة قابلة للاحتمالات متى وضعت في سياق معين ظهرت دلالتها واضحة جلية (23)، " فالدلالة على حقيقة الشيء لا تكون إلا إذا نظمت تلك الألفاظ في سياق معين " (24) ،وتعتمد عملية تحديد دلالات الألفاظ على مجموعة من القواعد والمناهج التي تساعد في فهم المعنى الدقيق للألفاظ ،وتحديد مقاصد استخدامها في النص الشرعـــي .

ـ ويشير مفهوم الدلالة عند علماء الأصول إلى طرق فهم النصوص الشرعية وتفسيرها ، ويتم تقسيم الدلالة إلى عدة أقسام ،ومن أبرزها :

**ـ الدلالة اللفظية الوضعية** ، وهي كون اللفظ متى أطلق أو تخيل فهم منه معناه، للعلم بوضعه (25).فاللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة ، وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى ما يلزمه في النص بالالتزام ، فعلى سبيل المثال ، كلمة (الإنسان ) تدل على المعنى الكامل (للحيوان الناطق )، من خلال المطابقة ، وعلى جزئه بالتضمن ، وعلى قابل العلم بالالتزام . (26)

**أنـــواع الدلالة الوضعيـــــة**: تنقسم الدلالة اللفظية الوضعية باعتبار مدلولها إلى ثلاثة أقسام ، (المطابقة – والتضمن – والالتزام ) ، يدل اللفظ على المعنى من ثلاثة أوجه متباينة :

أ – **(الوجـــه الأول ) دلالة المطابقة :** وهي دلالة اللفظ على تمام معناه الذي وضـــع له (27)، كدلالة لفظ **(وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَـوٰةَ)** ودلالة لفظ : **(وَءَاتُواْ ٱلزَّكَـوٰةَ)** على إيجاب إقامة الصلاة في الأول ، وإيجاب إيتاء الزكاة في الثاني ، وكذلك دلالة لفظ الكتاب على تمام معناه، فيشمل كل ما يحتويه من صفحات ونقوش وغلاف ، ودلالة لفظ البيت على جميعه، لان اللفظ دل على ما في ضمنه المسمى ، وسميت دلالة المطابقة لمطابقة الدال للمدلول ، أخذا من قولهم : طابق النعل النعل إذا توافقتا ، والدال والمدلول متوافقان ومتطابقان ، بحيث لا يفهم من اللفظ زيادة في المعنى ، ولا يفهم المعنى بأقل من اللفظ ، وهي الدلالة الأصلية في الألفاظ التي لأجلها مباشرة وضعت لمعانيها .

**ب – (الوجه الثانـــي ) ـ دلالة التضمين :** هي دلالة اللفظ على جزء معناه (28) الذي وضع له، يدل اللفظ على جزء معناه الموضوع له الداخل ذلك الجزء في ضمنه، كدلالة الإنسان على الحيوان وحده، أو على الناطق وحده، ودلالة البيت على سقفه أو

جدرانه، أي بعض البيت لا كله، وذلك لأن اللفظ دل على ما في ضمنه المسمى ، وسميت دلالة التضمن ، لتضمن المعنى لجزئه، وذلك لأن اللفظ يدل على أجزائه في ضمن كله الذي وضع فيه، كما أنها فرع عن الدلالة المطابقة، لأن الدلالة على الجزء بعد الدلالة على الكل .

**ج – ( الوجه الثالث )- دلالة الالتزام** : وهي دلالة اللفظ على لازم معناه الذي وضع له، أو أن يكون اللفظ له معنى (29)، وذلك إن المعنى له لازم من خارج، بمعنى آخر هي : دلالة اللفظ على المعنى اللازم للمعنى المطابق يسمى دلالة الالتزام ، لالتزام المعنى ، أي استلزامه له، كدلالة لفظ ( إقامة الصلاة ) على مشروعية الصلاة ، فانه يلزم من إيجاب إقامة الصلاة ، الذي هو فعل الأمر ( أقيموا ) كون الصلاة مشروعة، وتسمى هذه الدلالة (الالتزامية ) ، وهي فرع أيضا عن الدلالة المطابقية، لأن الدلالة على ما هو خارج المعنى يعد الدلالة على نفس المعنى.

- إذا كانت هذه الأنواع الثلاثة هي أقسام للدلالة الوضعية ، فان دلالة المطابقة تعد الأساس في هذا السياق ، لان واضع اللفظ قد حدده ليعبر عن المعنى الكامل ، وهذا يعني أن المعنى المعين لا يحتاج إلى أكثر من معرفة الوضع بعد سماع اللفظ ، حيث ينتقل الذهن مباشرة من اللفظ إلى المعنى المخصص له (30).

- أما دلالة التضمين والالتزام ، فهي دلالات عقلية ، حيث أن اللفظ عندما يستخدم للإشارة إلى المسمى ، ينتقل الذهن إلى المعاني المرتبطة به، فإذا كان المعنى المرتبط داخلا في المسمى ، يسمى ذلك التضمين ، أما إذا كان خارجا عنه فانه يعرف بالالتزام ،ويبين صاحب الأحكام وجه الاختلاف بين هاتين الدلالتين بالقول : دلالة التضمين شاركت دلالة الالتزام " في افتقارها إلى نظر عقلي يعرف اللازم في الالتزام ، والجزء في دلالة التضمين " وذلك لأن النظر العقلي المفتقر إليه في التضمين هو "التعريف كون الجزء داخلا في مدلول اللفظ وفي الالتزام لتعريف كونه خارجا عن مدلول اللفظ ، فلذلك كانت دلالة التضمين لفظية بخلاف دلالة الالتزام " (31) ، وذلك " لأن المدلول فيها (أي دلالة الالتزام ) غير محدود ولا محصور ، إذ لوازم الأشياء ، ولوازم لا تنضبط " (32) .

## المبحث الثالث ـ أساليب الأصوليين في تقعيد الدلالة .

**1- قواعد اللغة** : وتشير إلى النحو والصرف ،وهي الأساس الذي يقوم عليه بناء الجمل ،كونها تساعد في تحديد المعاني الصحيحة للكلمات بناء على مواقعها في

الجملة، وتعمل على تحليل البنية اللغوية للألفاظ ،وفهم العلاقات اللغوية منها ، وهما عنصران أساسيان في فهم تركيب الجمل ومعانيها .

ـ فيما يتعلق بالنحو، فان الوصول إلى هذا الهدف يتطلب التركيز على المعاني عند صياغة المصطلحات ، فيما يستدعي التقعيد الدقيق للدلالة ، ويتم شرح حدود كل مصطلح بدقة ، مع تسمية الأبواب المختلفة التي تغطي مجالات النحو .

ـ إضافة إلى ذلك ، يمكننا القول أن العلوم والنحو يشتركان في أهمية التحديد الدقيق للمفاهيم ، مما يسهم في تنظيم المعرفة وتسهيل الفهم ، فمن المؤكد أن عملية الاتفاق على المصطلحات النحوية بعوامل معنوية وغير معنوية ،مثل فكرة العامل والدلالة الصوتية ، ومن بين هذه الجوانب يبرز المعنى النحوي الذي يعتني به النحاة في مصطلحاتهم ، مثل التمييز والاستثناء والنداء والصفة والنعت ، حيث يحل كل منها معنى نحويا وظيفيا نشأ عنه المصطلح (33) ، وهكذا فان "عامة مصطلحات النحو والصرف في العربية غير بعيدة المعنى اللغوي المعجمي لها ، فالمصدر مكان الصدور ، لذا سمي أصل الاشتقاق عند البصريين مصدرا ، واسم الفاعل من الدلالة على من قام بالفعل ، والمستثنى من الاستثناء وهو الإخراج " (34).

ـ وعليه، مما يجدر القول ان صياغة المصطلحات النحوية استنادا إلى المعنى النحوي كانت تؤدي في مراحل سابقة من تطور اللغة إلى ظهور أكثر من مصطلح لمفهوم واحد في بعض الأحيان ، كما يمكن ان يؤدي ذلك إلى استخدام مصطلح واحد للإشارة إلى عدة مفاهيم ، على سبيل المثال : يعرف التمييز أيضا بالتبيين والتفسير والمفسر، بينما تعد الصفة عند النحاة البصريين هي النعت عند الكوفيين والمفسر (35) .

ـ بالإضافة إلى ذلك يطلق على البدل عدة أسماء مثل : التبيين والترجمة والتكرير والمردود ، مما يعكس تنوع الاستخدامات ، أما المفعول لأجله، فيعرف أيضا باسم المفعول له (36) ، وهذا يدل على التداخل والاختلافات في المصطلحات التي تعكس تباين الفهم النحوي بين المدارس المختلفة ، وهذه الظاهرة تعكس غنى اللغة العربية وتنوعها ، مما يتطلب من الدارسين والباحثين الانتباه إلى السياقات المختلفة لفهم المعاني بشكل دقيق .

ـ على سبيل المثال ، نجد أن المصطلح الواحد يستخدم لأكثر من مفهوم ، كما هو الحال في مصطلح ( جامد ) الذي يطلق على ما لا ينصرف من الأفعال ، وعلى غير المشتق من الأسماء ،وكذلك مصطلح ( ناقص) الذي يطلق على الأفعال الناقصة

وعلى الأفعال التي لامها حرف علة وعلى الحروف المصدرية والأسماء الموصولة (37)، ورغم تنوع المصطلحات والمفاهيم فإنها تتقارب في الدلالة اللغوية (38)، فالتمييز والتفسير والتبيين واحد ،والمراد به رفع الإبهام وإزالة اللبس (39) ، لذا فالمصطلح النحوي يعتمد في غالب الأمر على معناه النحوي .مما يعكس العلاقة الوطيدة بينه وبين معاني النحو ، ولعل ذلك هو السبب وراء استمرار ثبات المصطلح النحوي لقرون طويلة بعد مرحلة نضوج النحو العربي (40) .

ـ وعليه عمل الأصوليون على دراسة اللغة بجميع جوانبها ومستوياتها وعناصرها وأبعادها ، وقد عرف هذا الجهد بين الأصوليين بالاجتهاد البياني في النص الشرعي ، وذلك لأنه يعتبر من ثمرات الاستدلال على الأحكام الشرعية ، كما أكد كثير من الأصوليين ومن بينهم الإمام الشاطبي ( ت 795 هـ )بشكل خاص في كتابه الموافقات ، "هو فهم وفقه النص ... " (41)، علما أن الخطاب والنص الشرعي الذي هو محل ومرجع الاستدلال عند علماء أصول الفقه خطاب عربي في اللغة والألفاظ والتراكيب والصيغ والأساليب والسياق ، فهو خطاب محكوم ومنضبط بقواعد اللغة العربية وبأصولها في الفهم والتفاهم والتخاطب .

ـ السياق لما له من كبير الأثر في تحديد الدلالة، من خلال فهم وإدراك مقاصد النصوص القرآنية ، ومن هنا فسر العلماء القرآن بالقرآن ، والقرآن بالسنة ،فضلا عن لغة العرب ، كما يقصد به في تعبير المفسرين " على الكلام الذي خرج مخرجا واحدا ، واشتمل على غرض واحد هو المقصود الأصلي للمتكلم ، وانتظمت أجزاؤه في نسق ، مع ملاحظة أن الغرض من الكلام أو المعاني المقصودة بالذات هي العنصر الأساسي في مفهوم السياق " (42)، وبذلك يتضح أن السياق القرآني هو : جريان معاني الألفاظ فيما بينها عن طريق النصوص القرآنية المنتظمة مؤدية أغراضا موضوعية واضحة وهادفة ، وهو الإطار الذي يضعه القرآن الكريم لتفسير وفهم الآيات والسور بشكل شامل متكامل ، والذي حظي باهتمام علماء الأصول والمفسرين واللغويين ،بدليل أنهم يذكرونه في مصنفاتهم الأصولية والحديثية والقرآنية واللغوية ،وجدناهم يعملون به ويلحظونه في ثنايا تفسيرهم لنصوص القران الكريم ،والسنة النبوية الشريفة ،واستنباطهم للإحكام الواردة فيهما موضحين أثره وأهميته في استجلاء المعاني ،وتعدد الألفاظ ، إذ يعد الرابط الأساسي في ترجيح بعض المعاني على بعض النظر عن توافق مفهومهما أو تنافره.

ومما حفز الأصوليين على وضع القواعد وتقعيدها لتحديد دلالات الألفاظ ،هو الاهتمام الشديد بتحليل اللغة وفهم قواعدها ، ودرجة التفاوت الحاصل في الألفاظ من حيث درجة الوضوح والخفاء، فالألفاظ جاءت قي الخطاب الشرعي ليست على مستوى واحد قد " يدل على الحكم بصيغته ومنظومه أو بفحواه ومفهومه أو بمعناه ومعقوله " (43)، فالهدف من تحديد دلالات الألفاظ ومقاصد معانيها ،هو فهم النص الشرعي بشكل صحيح، وتحقيق القرب من البنية الحقيقية للشارع، وفهم الرسالة التي يود توصيلها ، من خلال تحليل الألفاظ والعبارات في النص ، يمكننا الوصول إلى معاني عميقة وفهم شامل للمضمون، بالاستناد إلى المصادر اللغوية المعترف بها ،والتي تشمل القران الكريم والسنة النبوية ،ومصادر أخرى من الأدب العربي ، والنصوص القديمة ، باعتبار هذه المصادر المرجعية في فهم تفسير المعاني اللغوية.

ومن تم فلما كان النص الشرعي يدل على أكثر من دلالة بطرق مختلفة ، فقد أضحى ضروريا البحث في دلالة النصوص على معانيها التي تعتبر قواعد أصولية لغوية ، يقول الله في كتابه العزيز :( **وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ** )(44)، وقوله - تعالى- :( **وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ** )(45) ، فالتركيز في الآية الأولى يظهر الرجل ذاته، إما في الآية الثانية فالتركيز كان سعي الرجل ؛ إذ السياق في الآية الأولى يركز في قصة سيدنا موسى -عليه السلام- على ضرورة السعي لإنقاذه، والسياق في الآية الثانية يركز على الرجل المؤمن لأهمية موقفه من أهل قريته ودعوة الرسل ، ومآل أمره إليه.

ومن هنا يستوجب بيان فوائد السياق القرآني والاهتمام به، وأثره في بيان الدلالة " يعد واجبا على عزم النظر في كتاب الله وإلا كان النظر قاصرا، فالسياق له كبير الأثر في تحديد المعاني وفهم الكلام ، ذلك أن اللفظة (مفردة ) تحمل معنى مستقلا يخصها ، فإذا انساقت في سياق معين حملت أوجهاً من المعاني ، والدلالة اللغوية بشقيها الافرادي والتركيبي تعد ضابطة لفهم السياق كما أن دلالة العقل والحس ضابطة في فهم السياق القرآني فلا يجوز حمل الكلام على ما يخالفهما " (46) ، فالسياق يحدد دلالة الألفاظ ومعانيها المقصودة ، كما يعين على بيان المعنى وتحديده، فهو الضابط لفهم المتلقي ، ذلك أن الألفاظ إذا تركت دون تقييد حملت ما يراد وما لا يراد من معان ،لذا كان السياق القرآني مقيدا ومحددا للمعاني .

## المبحث الخامس ـ الأثر الفقهي في تقعيد الدلالة .

أسهم علماء الأصول بشكل كبير في تدوين قواعدهم الأصولية بتوثيق الأدلة الشرعية ، وتحليلها بطريقة مرتبة ، باتخاذهم منهجاً واضحاً يسير وفق قوانين خاضعة للكتاب والسنة ،وقواعد أصولية علمية واضحة ومحددة من اللغة وقواعدها القويمة ،بهدف تحقيق الدقة في استنباط الأحكام الشرعية وتوثيقها وتحليلها بشكل منهجي.

تتمحور منهجية الأصوليين حول تلك الخطوات الإجرائية التي يسلكونها في الفهم والاستنباط والتعليل والتركيب ،أي بمعنى : طريقتهم في دراسة وتحليل النصوص الشرعية بطرق علمية دقيقة ومنهجية واضحة ،أو تلك الاتجاهات والطرق والأساليب ، ووجهات النظر التي سار عليها الأصوليون في دلالة اللفظ على المعنى ، وقواعد الأحكام الأصولية ،وهذه المنهجية انتهجها الصحابة رضوان الله عليهم في استنباط الأحكام الشرعية في ضل أي إشكالية تصادفهم برجوعهم إلى الكتاب والسنة أولاً ، ثم الإجماع والرأي (47)، والهدف هو تجنب أي تأويلات أو استخدامات خاطئة للألفاظ ، وضمان أن يكون فهم اللغة واضحاً وصحيحاً من خلال تركيزهم على البحث اللغوي المتعمق والتحليل الدقيق للكلمات والنصوص ،والمنهج الذي اتبعه الأصوليون لدراسة الدلالة يدور حول طريقتين : طريقة المتكلمين وهو تحقيق القواعد الأصولية تحقيقاً تجريدياً منطقياً نظرياً من غير اعتبار مذهبي (48) ،باعتمادهم على الأدلة الشرعية دون التأثر بالفروع الفقهية واثبات ما أيده البرهان النظري ، والقاعدة فيها :أن ما أيده العقل وقام عليه البرهان هو الأصل الذي يبنى عليه الفقه الإسلامي ، سواء وافق الفروع المذهبية أو خالفها (49)،وطريقة الأحناف في التأثر بالفروع الفقهية ، وتتجه طريقتهم على تقرير القواعد الأصولية باعتمادهم على الفروع التي نقلت عن أئمة المذاهب من حيث اجتهادهم في تفريج المسائل الفقهية وإبداء الحكم فيها ،وهي متأثرة الفروع .

وعليه تسعى المنهجية العلمية التي يتبعها الأصوليون إلى تحقيق الدقة والوضوح والبرهان في استنباط لأحكام الشرعية وتجنب التأويل والاستدلال بناء على الرأي الشخصي، بهدف تحقيق فهم دقيق للأحكام الدينية وتطبيقها بطريقة صحيحة ، وساعدهم في ذلك أنهم التزموا منهجا خاصا في بيان علاقة اللفظ بالمعنى ، فدراستهم للألفاظ لم تقتصر على بعدها الدلالي فحسب بل تعدته إلى الإلمام بالموقف

الكلامي الذي وردت فيه تلك الألفاظ وما تحمله من معان ، سواء تعلق الأمر بالخطاب أم بالمخاطب أو المخاطب ، أو الظروف والملابسات التي أحاطت بورود الخطاب أو البعدين ألزماني والمكاني اللذان جاءا فيهما بحسب مقتضيات الأحوال التي أحاطت بهـ، والدليل قول الله- تعالـــى- : ( **وَالْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِۖ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَٰعَةَۚ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِۚ** ) (50)، دلت الآية على وجوب نفقة الوالدات المرضعات وكسوتهن على الولد، بعبارتها وذلك إرضاعهن ولده، كما دلت على إيجاب نفقة المولود على والده دون الأم ،لان الوالد أخص بالولد من سواهـ في الولادة ، الذي هو الانتساب ، وهو غير مقصود منها " وإنما المقصود من سوقها إيجاب النفقة والكسوة على الولد " (51) ،وكون الولد من اختصاص الوالد يفهم من قوله -تعالى- : ( **وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُۥ** ) فإن اللام فيه للاختصاص، لأن الوالد لا يختص بالولد من حيث الملك كليا، وإنما يكون مختصا به من حيث النسب(52).

ومن هنا يستوجب وضع القواعد لتحديد دلالات الألفاظ ومقاصدها ،لأجل تحقيق الفهم الدقيق للتواصل ، وتجنب الالتباسات التي فد تنشأ من اختلاف المعاني ، وهذا ما دفعهم إلى وضع تصنيف نموذجي استندوا فيه إلى تصور دقيق لعلاقة الألفاظ بالمعاني، وانتهوا من صياغته إلى وضع نظام تصنيفي، يتم من خلاله تقسيم اللفظ لعدة أقسام نذكر منها :- أ- وفقا لوضعه للمعنى ، فعندما يستخدم اللفظ لتحمل معنى محدود أي معلوم يقتصر على سياق معين أو فرد معين يسمى ( خاصا )، وعندما يستخدم اللفظ لتحمل معنى عام أي الشمول والاستغراق يشتمل تعدد السياقات أو الأفراد يسمى (عاما )، وعندما يستخدم اللفظ لتحمل معان مشتركة تطبق على أكثر من سياق أو فرد يسمى (مشتركا )، وعندما يستخدم اللفظ لتحمل معنى يحتاج إلى تفسير إضافي أو توضيح يسمى( مؤولا ) (53)، بـ: – باعتبار استعماله في المعنى يقسم اللفظ إلى : الحقيقة والمجاز – والصريح والكناية ، ج – باعتبار ظهور معناه وخفائه ومراتب هذا الظهور والخفاء إلى : ظاهر – ونص – ومفسر – ومحكم – وخفي – ومشكل – ومجمل – ومتشابه (54) ،وبهذا التصنيف يمكن لعلماء الأصول تحليل الألفاظ وتوجيه الفهم الصحيح للنصوص الشرعية ، وتفهم الأنواع المختلفة للفظ ، واستنتاج الأحكام الفقهية والمبادئ من تلك النصوص .

أولا : تصنيف اللفظ باعتبار وضعه للمعنى ، يعتمد على كيفية ارتباط الألفاظ بمعانيها ، ويمكن تقسيم الألفاظ إلى مجموعة من الأنواع الأساسية ، وتشمل :

**أ-اللفـــظ الخاص** :هو أحد المفاهيم الأساسية في دراسة الألفاظ ومعانيها ، ويشير إلى الألفاظ التي تحمل دلالة معينة ومحددة ،ويعرف اللفظ الخاص :هو اللفظ الموضوع للدلالة على معنى واحد على سبيل الانفراد (55) ، أي بمعنى اللفظ الذي يدل على معنى محدد ولا يحتمل أكثر من ذلك " ؛ لأنه مبين في نفسه فيما هو موضوع له بلا شبهة " ، مثلا: رجل حكيم " يجمع بين اللفظ الخاص (رجل ) وصفة تدل على نوعية محددة ، ولا تشمل المعاني الأخرى .

ـ يمتاز اللفظ الخاص بأنه يحدد دلالة معينة ، مما يسهل فهمه وتفسيره، ويتميز هذا النوع من الألفاظ بدقته وخصوصيته، حيث يعبر عن معنى معين بطريقة واضحة ومباشرة ، ومثاله قول الله – تعالى- :( **الٓمٓ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبۛ فِيهِ** )(56) ، لفظ (الكتاب) هنا استخدم للإشارة إلى كتاب معين ،والمعنى كان محدودا لهذا الكتاب المعين ،ولفظ ( الرجل) ، فأنه يعني الذكر البالغ فقط ، بينما لفظ (الإنسان ) قد يشمل الذكر والأنثى ويعد خاصا بالنسبة للفظ الحيوان فهو عام، كما انه لا يقبل التعدد ، أي لا يحمل اللفظ الخاص معاني متعددة ، بل يركز على معنى واحد واضح ،ومثاله قول الله - تعالى - :( **وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٖۚ و** )(57)، والمقصود هنا (الحيض )، يقول السرخسي : " لان لو حملناه على التربص بثلاثة قروء كوامل، واسم الثلاث موضوع لعدد معلوم "(58)، ولا يحتمل زيادة ولا نقصان ، لان لكل منهما لفظ خاص لا يمكن حمله على ما هو اقل أو أكثر "ففي حمله على الإظهار ترك العمل بلفظ الثلاث فيما هو موضوع له لغة لا وجه للمصير إليه "(59).

**وتكمن أهمية اللفظ الخاص،** إذ يعد أساسيا في التواصل الدقيق ، حيث يساعد على تجنب اللبس والغموض ، في مجالات مثل الفقه والأصول ،يعتمد عليه لتحديد القواعد الشرعية ،وفي الأدب ، يستخدم لإيصال فكرة معينة بوضوح، ففي سياق علم الأصول ، يعتبر الخاص احد الأدلة الشرعية المهمة ، حيث يعزز فهم النصوص ، ويحدد نطاق تطبيقها ،فيفهم الخاص من خلال سياق الآيات والأحاديث ، و يعطي تفصيلا لإحكام شرعية معينة ، مما يساعد في توضيح المسائل الفقهية .

وعليه اتفق العلماء على قطعية الخاص في دلالته على معناه الذي وضع له، ولا ينصرف عن معناه الذي وضع له إلا بالدليل (60) ، ومعنى القطع –هنا- هو ما يكون اللفظ محتملا لغير معناه ولكنه احتمال ليس عليه دليل (61).

ب – **اللفـــظ العام** : هو نوع من الألفاظ الذي يحمل دلالة واسعة ، تشمل مجموعة من الأفراد أو الأشياء تشترك في صفة معينة، مما يجعل معناه أكثر شمولية وتعددا ، أي هو: اللفظ الذي يستغرق ما يصلح له من الأفراد (62)، التي تصدق عليها معناه، مما يتيح التعبير عن معاني شاملة دون التخصيص ، على سبيل المثال قول الله تعالي : ( **وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ** )(63) حيث تؤكد هذه الآية على العلم الشامل لله بكل ما يتعلق بالكون ، وقوله تعالى :( **كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ** ) (64)، فكلمة ( كل )هنا استخدمت للإشارة إلى جميع الخلائق في مختلف السياقات والأفراد، وكذلك قوله - تعالى - ( **وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ** ) (65) ، هذا " عام لم يثبت خصوصه، فإن الناسي جعل ذاكرا حكما بطريقة إقامة ملته مقام التسمية تخفيفا عليه، فلا يجوز تخصيصه بخبر الواحد ولا بالقياس " (66)،كما لو قلنا (اقتلوا المشركين ) فالحكم المستفاد _هنا وجوب قتل لكل مشرك ، أي شامل القتل ، ومعنى الشمولية - هنا –تدل على جميع أفراد أو عناصر فئة معينة دون استثناء ، فهي تشمل كل ما يمكن أن يصنف تحت هذا اللفظ ، على سبيل المثال ، كلمة " إنسان " تشمل جميع البشر ، ومثاله قول الله - تعالى - : ( **وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ** ) (67)، تشير الآية إلى الشمولية في دعوة الناس إلى أن يكونوا حذرين في قولهم عن الله، وان لا يتحدثوا بما لا يعلمون ، مما يظهر أهمية المعرفة والوعي في الأمور الدينية ، وعدم تخصيصه يجعله قابلا للاستخدام في سياقات متعددة ، وهذه الخاصية تعزز من شمولية المعنى ، حيث يستخدم للإشارة إلى مجموعة متكاملة من الأفراد أو الأشياء دون الحاجة إلى تحديد أو استثناء ، كما في قول الله - تعالى- : ( **إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٌ** ) (68) (إنما المؤمنون ) تحمل دلالات عميقة تتعلق بالتخصيص والمعنى ، تخصص المؤمنون فقط ، مما يعني أن الإخوة في الله تنطبق على هذه الفئة دون غيرها .

فالتوافق مع السياق أهم ما يتميز به اللفظ العام إذ يمكن أن يتكيف مع مختلف السياقات اللغوية والاجتماعية ، مما يجعله ملائما لمواقف متعددة ، كلفظ " الإنسان مثلا " يستخدم في القران الكريم في سياقات متعددة ، مما يعكس معانيه المختلفة وفقا للسياق، يقول الله تعالى في سياق الخلق : ( **وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ** )(69)،هنا يشير

لفظ (الإنسان ) إلى كرامة الإنسان كائن مخلوق ، وقوله في سياق الضعف ،( **إِنَّ الْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعاً** )(70)، تظهر الآية ضعف الإنسان وطبيعته القابلة للقلق .

جـ ـ **اللفظ المشترك**: وهو لفظ يشترك فيه معنيان أو أكثر(71)، بمعنى آخر: هو اللفظ الذي يستخدم للدلالة على معان متعددة ، حيث يشتمل على أكثر من معنى أو دلالة ، ويكون هذا المعنى غير مرتبط بمعنى معين بعينه، ويتم التمييز بين معاني اللفظ المشترك من خلال السياق الذي تستخدم فيه، مما يساعد على فهم المعنى المقصود في كل حالة، كلفظ (العين ) يعد مثالاً على الألفاظ المشتركة ،ويحمل دلالات متعددة المعنى ،حيث يشير إلى "عضو البصر، أو مصدر الماء ، و الجاسوس أو المراقب "وهذا بدوره يثري التواصل ويزيد من تعقيد المعاني ، كلفظ "القرء" في قول الله ـ تعالى- : ( **وَالْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ** ) (72) فقد حمل لفظ القرء دلالتين لغويتين هما الحيض والطهر ،والآية الكريمة تبين مدة انقضاء عدة المطلقة ، فهل نسمى المرأة ذات القرء باعتبار الحيض أم باعتبار الطهر ، وفي ذلك مذاهب ، فقد رجح كل من علماء الشافعية والمالكية معنى الطهر لا الحيضة، لدليل في اللفظ ،وهو لفظ (ثلاثة ) استنادا إلى أن تأنيث اسم العدد على أن المعدود مذكر ،ورجح علماء الحنفية وغيرهم معنى الحيض (73)،بدليل في اللفظ وهو : " أن المرأة لا تسمى ذات القرء إلا باعتبار الحيض ، فينتفي كون الأطهار مرادا " (74) ، ومثاله كذلك قول الله- تعالى- : ( **إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** )(75)، هنا ، كلمة (إخوة ) تشير إلى الرابطة بين المؤمنين ، ويمكن استخدامها أيضا للدلالة على الإخوة الأسرية ، حيث يعد هذا النوع من الألفاظ مهما في اللغة ، لأنه يضيف عمقا ويعزز الفهم ، ويتيح للمتحدثين استخدام الكلمات بشكل مرن وفعال .

**د- المؤول :** وهو " عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به أغلب الظن من المعنى الذي يدل عليه الظاهر " (76)، أي : بمعنى أن المؤول هو عبارة عن احتمال يدعم بدليل يقود إلى اغلب الظن بمعنى معين يخالف عن المعنى الظاهر ،إذا قلت ( أولت بكذا )، فهذا يعني أنك حولت الكلمة أو العبارة إلى معنى آخر بناء على فهمك أو تحليل سياقي.

لذا ، فان المؤول هو ما يفضي إليه تفسير الكلمة وفقا للأدلة أو الآراء (77)، كلفظ (القلب)تستخدم للإشارة إلى العضو الذي ينبض في الجسد ويحتاج هذا اللفظ إلى

تفسير إضافي لفهم المعنى المقصود ، مثل فهم القلب كمركز العواطف والشعور ،ويتنوع المؤول عند الأصوليين إلى نوعين :

_ **إحداهما** : تأويل قريب إلى الفهم ، وهو تفسير يعتمد عليه لفهم النصوص ، حتى وان كان يستند إلى أدنى دليل ، يعد هذا النوع من التأويل مهما لأنه يجعل المعنى أكثر وضوحا ، ويساعد في فهم النصوص بشكل أفضل ، كقول الله – تعالى - : ( **وَمَا أَدْرَيٰكَ مَا يَوْمُ ٱلْفَصْلِ** ) (78)، عند تطبيـــق التأويل القريب على الآية ، يتبين ان الله يذكر الناس بأن يوم القيامة ليس مجرد حدث عابر، بل هو يوم حاسم يفصل فيه بين الحق والباطل ،ويحاسب فيه الناس على أعمالهم ،كما تساعدنا الآية على إدراك أهمية يوم القيامة وتفاصيله، مما يعزز في نفوسنا الوعي بضرورة الاستعداد له من خلال الأعمال الصالحة ، وهو مثال واضح على كيفية استخدام التأويل القريب لفهم المعاني العميقة للنصوص القرآنية .

ثانيهما : تأويل بعيد الفهم ،وهذا لا يكفي في إثباته ادني دليل ، بل يحتاج إلى أدلة قوية تثبت المعنى الظاهر ، ولا يكفي الاعتماد على آراء ضعيفة أو غير موثوقة ، ولهذا يجب أن يكون التأويل مدعوما بأدلة واضحة وقاطعة من القران الكريم أو السنة النبوية، يقول اللهـ تعالى في كتابه العزيز: ( **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولاً** )(79)،تشدد هذهـ الآية على ضرورة عدم الانجرار وراء الأمور التي لا نملك عنها علما كافيا ، مما يعزز أهمية وجود أدلة قوية ومباشرة في التأويلات ، الأمر الذي يجنب الفهم الخاطئ، والتأويلات غير الدقيقة .

**ثانيا ـ تصنيف اللفظ باعتبار استعماله في المعنى** : ينقسم اللفظ وفقا لاستعماله في المعنى إلى أربعة أقسام أيضا : الحقيقة والمجاز ، والصريح والكناية .

أ_ **الاستعمال الحقيقـــــي** : وهو اللفظ الذي استعمل في المعنى الذي وضع له في اصطلاح التخاطب (80)، بمعنى استخدام الكلمات في معناها الحرفي والمباشر ،كما قول الله تعالى:(وأقيموا الصلاة )(81)، وهو جلب واضح بإقامة الصلاة كونها واجب ديني .

**ب_ الاستعمال المجازي** : وهو " استعمال اللفظ في غير ما وضع له في العرف الذي وقع به التخاطب لعلاقة بينهما "(82)،أي بمعنى أن الكلمات فيه تكون مقصورة على معنى أخر مجازي أو رمزية غير المعنى الذي كانت تدل عليه وفق دلالاتها ،كما في

قول الله- تعالى- : ( **ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ** ) (83)،حيث ترمز كلمة (نـــور) إلى الهداية والفوز الروحي الذي يثير القلوب.

**ج- الاستعمال الصـــريح** :" وهو ما ظهر المراد منه ظهورا بينا "(84)، بمعنى يكون ظاهرا في معناه غير مستتر ،أي يظهر منه المراد مباشرة من غير استتاره، أي واضح الدلالة لا يحتاج من السامع إلى تأمل ونظر ،فالحكم الشرعي يثبت به بمجرد التكلم سواء أراد أولم يرد ،لان المعنى منه كان مكشوفا بيناً بسبب كثرة الاستعمال ،كما في قول الله - تعالى- : (**تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ** )(85) ،حيث يعرض الحدود الشرعية بوضوح دون أي تعقيد .

**د- الاستعمال الكنايـــــة** : وهي "ما استتر المراد منه بالاستعمال "(86)، فالمعنى في الكناية لا يكون واضحا لعدم استعمال اللفظ بكثرة في معناه الذي وضع له، بمعنى أخر هي: تعبير يستخدم للإشارة إلى معنى غير مباشر ،حيث لا يظهر المتحدث أو الكاتب المعنى المراد بشكل واضح ، وهذا الغموض في المعنى يعود إلى ان الكلمة لا تستخدم بشكل شائع للإشارة إلى المعنى المحدد ، وعليه يستوجب الأمر فهم السياق للكشف عن المقصود، ومثاله قول الله – تعالى - : ( **وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً** ) (87)، في هذه الآية يستخدم تعبير (يرمون المحصنات )كناية عن القذف، أي : الاتهام بالزنا دون تقديم الأدلة اللازمة،

ويشير الفعل (يرمون )إلى توجيه الاتهامات ، بينما (المحصنات ) تدل على النساء العفيفات ، وهذا الاستخدام يبين كيف ان المعنى المباشر (الزنا ) مستتر ، ويحتاج إلى سياق لفهم الغرض، فمعنى الكناية لا يثبت شرعا إلا بالنية أو يقوم مقامها دلالة الحال ،ليزول ما فيها من استتار المقصود والتردد فيه، لذلك فلا يجب الحد بها إلا بالنية أو دلالة الحال ،لقصورها في البيان ،لهذا " فلا يجب حد القذف إلا إذا صرح بنسبته إلى الزنا " (88).

**ثالثا ـ تصنيف اللفظ بحسب ظهور معناه وخفائه ومراتب هذا الظهور والخفاء إلى** : ظاهر، ونص ،ومفسر ،ومحكم ، وخفي ،ومجمل ،ومتشابه (89) .

أ ـ **الظاهـــــر،** هو لفظ ظهر المعنى المراد للمخاطب أو السامع بصيغته من غير تأمل (90)، بكلمات معانيها واضحة وصريحة دون الحاجة إلى تفسير إضافي ،أو هو اللفظ الذي يدل على معنى معين بوضوح ، بحيث يكون المعنى ،هو المعنى الأول الذي يتبادر إلى الذهن عند سماع أو قراءة ذلك اللفظ ، ويتناقض اللفظ الظاهر مع

الألفاظ المجملة أو المحتملة التي تحتاج إلى تفسير أو تأويل لفهم المعنى المقصود ، ومثاله، قول الله - تعالى- : ( **اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ الْحَيُّ الْقَيُّومُ** ) (91) تظهر وضوحا تاما في وصف الله جل في علاه، وقوله تعالى : ( **كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ** )(92) اللفظ (كتب)يدل على الفريضة والوجوب ، مما يجعل المعنى واضحا .

**- وتكمن أهمية اللفظ الظاهر** بوضوح في اللغة والتواصل ، إذ أنه يعبر عن المعاني بشكل واضح ومباشر ، مما يسهل فهم الأفكار والمفاهيم بين الناس ، ويعزز من دقة التعبير ، ويقلل من احتمالات اللبس أو سوء الفهم ، حيث يعد أداة أساسية لتحديد المعاني ، وتفسير النصوص دون الحاجة إلى التعقيد ،ويعتمد العلماء على هذا اللفظ لتوضيح الدلالات اللغوية وإزالة أي لبس قد يحيط بالنصوص ، بالإضافة إلى ذلك يسهم اللفظ الظاهر في تعزيز الوضوح في الفقه الإسلامي ، مما يساعد في تطبيق الأحكام الشرعية بفاعلية ويعزز من قدرة المسلمين على فهم دينهم بشكل صحيح .

ب _ **النص**: هو ما ازداد بيانا عن الظاهر بقرينة تقترن باللفظ من المتكلم ،ليس في اللفظ ما يوجب ذلك ظاهرا دون تلك القرينة (93)،بمعنى إن اللفظ الذي يدل على معناه دلالة بينة أو واضحة تحتمل التأويل والتخصيص، ويعد النص من الألفاظ التي تعبر عن المعاني بشكل قاطع ، مما يجعله أساسا في استنباط الأحكام الشرعية . والدليل على ذلك ، قول الله – تعالى- : ( **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ۗ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا...**) (94) فيها تحديد توزيع الميراث بشكل دقيق ونصي - استنادا إلى النص الذي تظهر فيه تتطلب الالتزام بمعانيها الحرفية دون تفسيره، ومثاله - أيضا - قول الله تعالى : ( وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ) (95)، النص يحدد حكم القصاص بشكل قاطع .

**- وتتجلى أهمية النصوص الشرعية** ، في وضوح دلالتها ، حيث تعبر هذه النصوص عن معاني محددة بشكل قاطع ، مما يسهل فهم الأحكام الشرعية دون أي لبس ، وان وضوح الدلالة في النصوص يعد عنصرا أساسيا في تعزيز الفهم الصحيح للدين ، إذ يتيح للمسلمين استيعاب للأحكام الشرعية بيسر وسهولة.

علاوة على ذلك فان ثبات الأحكام الشرعية يعتبر ميزة بارزة ، حيث تظل هذه النصوص مرجعا ثابتا للأحكام الإسلامية ، مما يضمن عدم تغيرها مع مرور الزمن او بتغير الظروف ، وهذا الثبات يوفر للأفراد إحساسا بالأمان والاستقرار في معتقداتهم ،كما أن النصوص الشرعية لا تقبل التأويل إلا في حالات استثنائية ، مما يحافظ على المعنى الأصلي ويمنع التفسيرات الخاطئة التي قد تؤدي إلى انحراف الفهم ، وفي هذا السياق تعد النصوص كأدلة رئيسية في الفقه والأصول ،مما يساعد العلماء والمفتنين في استنباط الأحكام بدقة وموضوعية ، كما تساهم النصوص القرآنية والنبوية - أيضا - في حماية العقيدة الإسلامية من التحريف والتغيير ،حيث تشكل أساساً متيناً للحفاظ على جوهر الدين ، من خلال توفير إطار واضح للتعامل مع مختلف القضايا الشرعية ،إذ تسهل النصوص على المسلمين فهم دينهم والالتزام به بشكل كامل .

ج _ **المفســـــر**، هو : "ما ظهر المراد به من اللفظ ببيان من قبل المتكلم، بحيث لا يبقى معه احتمال التأويل والتخصيص " (96) ،وهو اللفظ الذي دلَ على معناه دلالة أكثر بيانا ووضوحا من النص والظاهر، فيحتمل به التأويل إن كان خاصا، واحتمال التخصيص إن كان عاما،(97)، أي : بمعنى أن الكلمات فيه تتطلب التفسير والتحليل السياقي لفهم معانيها المقصودة ، دون الحاجة إلى تأويل أو تفسير إضافي ، ويستخدم هذا المفهوم بشكل خاص في تفسير النصوص الشرعية ، مثل القران الكريم والسنة النبوية ، وفي تسهيل الفهم للنصوص الشرعية بسهولة ويسر ، مما يساهم في تقليل الخلافات في التفسيرات المختلفة ، بتحديد المعاني المرادفة والمشابهة ، ومثالهـ قول اللهـ تعالى : ( **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ.**) (98)،هذه الآية الكريمة تشير إلى نوعين من الآيات في القران الكريم : المحكمات والمتشابهات .

**ـ الآيـــات المحكمات** : هي الآيات الواضحة التي لا تحتمل إلا معنى واحدا ، وهي أساس الكتاب واصلهـ الذي يرجع إليهـ فهم وتفسير الآيات الأخرى ، وهذه الآيات تشمل الأوامر والنواهي والأحكام الشرعية الأساسية التي لا خلاف فيها ، كما في قول الله - تعالى-:( **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ** )(99) ، والآيات المتشابهات :هي الآيات التي تحمل أكثر من معنى ، أو التي قد تبدو غامضة وتحتاج إلى تفسير وتأويل لفهم المراد منها ، هذه الآيات تتعلق بصفات الله تعالى ، أو الأمور

الغيبية أو القصص والأمثال التي تحتاج إلى تدبر وتفكر ، ومثاله قول اللهـ تعالى : (الرحمن على العرش استوى )(100)،هذه الآية تتحدث عن استواء الله على العرش ، وهي صفة من صفات الله تعالى التي لا تحتاج إلى تفسير وبيان ، مع التأكيد على تنزيه الله عن مشابهة المخلوقات ، وكذلك الحروف المقطعة في أوائل بعض السور ، مثل ، " الم " و "الر " و" كٓهيعٓصٓ " ،هذه الحروف لا يعرف معناها على وجه اليقين إلا الله جلَ في علاه، وقد اختلف المفسرون في تأويلها . (101)

وتتجلى أهمية اللفظ المفسر في علم الأصول بشكل واضح ، حيث يعد أداة حيوية لفهم النصوص الشرعية بشكل صحيح ، فاللفظ المفسر يساعد في توضيح المعاني المقصودة ، ويعزز التفسير الدقيق للنصوص مما يسهم في فهم الشريعة الإسلامية بشكل أعمق . وعندما نتحدث عن القرآن الكريم ، نجد أن الألفاظ رغم وضوح بعضها ، قد يحتاج إلى تفسير لفهم السياقات المختلفة التي جاءت فيها ،فمثلا ، عند ذكر الصلاة والزكاة، لا يكفي أن نعرف اللفظ فقط ، بل يجب أن نفهم كيف تؤدي هذه العبادات ، وما هي أحكامها ، وما هو المقصود منها في السياق العام .

علاوة على ذلك ، يعزز اللفظ المفسر من التواصل بين النصوص الشرعية والواقع الحياتي للمسلمين ، حيث يمكنهم من تطبيق التعاليم بشكل فعال ، فبدون هذا التفسير ، قد يحدث سوء فهم أو تطبيق خاطئ لبعض الأحكام ، إلى جانب ذلك يعد المفسر أحد الوسائل التفاعل بين الفقهاء وعلماء الأصول ، إذ يمكنهم من بناء اجتهاداتهم وتفسير النصوص بما يتناسب مع المستجدات ، وهذا يجعل من اللفظ المفسر أداة مرنة تساعد على استنباط الأحكام وتوجيه السلوكيات في المجتمع الإسلامي .

**د ـ المحكم،** هو اللفظ الذي دل بصيغته على معناه دلالة واضحة لا تحتمل التأويل لا تخصيصاً ولا نسخاً ولا تبديلاً (102)، أي : بمعنى : هو ذلك اللفظ الذي يعبر عن معنى محدد بشكل واضح ودقيق ، ولا يحتمل التأويل أو التفسير المتعدد ، ويعد هذا النوع من الألفاظ أداة قوية للتواصل ، حيث تساهم في نقل الأفكار والمفاهيم دون غموض ، مما يسهل على الأفراد فهم ما يطلب منهم أو ما يفترض عليهم ،و يعد اللفظ المحكم هو من أبرز المفاهيم اللغوية التي تجسد دقة التعبير ووضوح المعنى ، حيث يعبر عن مفاهيم محددة لا تحتمل الغموض ، مما يسهل على المتلقي فهم الرسالة المقصودة دون لبس ، كما انه لا يقبل التأويلات المختلفة ، فالمعاني المرتبطة به ثابتة ، مما يحمي النص من التفسيرات المتعددة التي تؤدي إلى لبس أو سوء فهم ،

وهذا يجعله دقيقاً في مختلف السياقات، ومثالـه قـول الله تعـالى : ( **إِنَّ ٱللَّهَ يَـأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا** )(103)، الآية الكريمـة توضـح مفهـوم الأمانـة بشـكل قـاطع ، وقوله - أيضا - ، ( **وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ** )(104) ، وهـنا تعبر عن تحذير واضح من الفعل ، فهـذه الآيات تظهـر كيف أن الألفاظ المحكمة تعبر عن معان دقيقة وواضـحة ، ممـا يسهـم في فهـم الرسالة القرآنية بشكل أوضح .

تتجلى أهـمية اللفظ المحكم في دوره الأساسي في تحقيق اليقين وتحديد الأحكام ، فهـو يسهـم في تعزيز الثقة في النصوص ، مما يساعد الأفراد على اتخاذ قرارات مدروسة مبنية على فهـم صحيح ، فعندما يكون المعنى واضحا ، يزاد الفهـم المتبادل، مما يحسن التواصل بين الأفراد ويعزز العلاقات الاجتماعية، علاوة على ذلك يستخدم اللفظ المحكم في تحديد الأحكام الشرعية أو القانونية، مما يقلل فرص الغموض والخطأ، ويعزز من العدالة ويضمن حقوق الأفراد ، كما يوفر قاعدة ثابتة تعزز من الاستقرار الفكري والاجتماعي ، وهذا بدوره يسهـم في بناء مجتمع متماسك يسعى نحو الفهـم والتفاهـم.

**هـ ـ الخفـــي ،"** هـو ما اشتبه معناه خفي مراده بعارض غير الصيغة لا ينال إلا بالطلب " (105)،،وهـو تعبير يشير إلى الألفاظ التي تحمل معاني غير ظاهـرة او تحتاج إلى تأمل لفهـمهـا بشكل كامل ، ويعد هـذا النوع من الألفاظ جزءا من بلاغة اللغة ، حيث يستخدم لإيصال رسائل عميقة بطرق غير مباشرة ،مما يثري المعنى ويجذب انتباه القارئ أو المستمع ، ويعد اللفظ الخفي بأنه من الأدوات البلاغية المهـمة في علم الأصول ، حيث يكتسب أهـمية خاصة في تفسير النصوص الشرعية وفهـم معانيهـا ، ويمتاز بعدة خصائص تجعل منهـ عنصرا فعالا في استنباط الأحكام الشرعية وتدعيم الآراء الفقهـية ، ومن إبراز مميزاته، هـو قدرته على حمل معاني متعددة ، وهـذا التعدد يتيح للمفسر أو الفقيه ان يستنبط معاني مختلفة من النص ، مما يعزز من عمق الفهـم ويساعد في مواجهـة مختلف السياقات والأحوال ، فمثلا كلمة " النفس " قد تشير إلى المعنى الحرفي أو إلى المعاني الروحية ، مما يعكس غنى اللغة العربية وقدرتهـا على التعبير ،اللفظ الخفي يحفز التفكير النقدي بين الأصوليين ، فعندما يواجه الفقيه لفظا خفيا ، يدفع للتأمل والتحليل مما يعزز من قدراته الفكرية ويدفعه لاستكشاف إبعاد جديدة للنصوص ، وهـذه العملية تعزز من التجديد والاجتهـاد في الفكر الإسلامي ، مما يسهـم في تطور العلوم الشرعية ، ومن خلال استخدام

الألفاظ الخفية ، يمكن للأصوليين توسيع آفاق الفهم للنصوص الشرعية ، فهذه الألفاظ تسمح بفتح حوار واسع حول المعاني والدلالات ، مما يعزز من التفاعل بين العلماء ويثري النقاشات العلمية ،هذا التفاعل يعد جزءا أساسيا من تطوير الفكر الإسلامي وتعزيز الحوار بين مختلف المدارس الفقهية ، ومثاله قول الله ـ تعالى- : ( **وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ** ) (106) ، تذكر كلمة " الغيب " في سياق الإشارة إلى علم الله الواسع بما يخفيه الناس وما لا يستطيعون معرفته، الآية تشير إلى أن الله وحده هو الذي يعلم ما في السموات وما في الأرض ، ولا يحيط احد بشيء من علمه إلا بما شاء ، وقوله – أيضا- : ( **وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا** ) (107)، في هذه الآية ،"أشرقت " و "نور" تحملان معاني عميقة تتعلق بالهداية والرحمة ، مما يدعو للتأمل في معاني النور الروحي . وتكمن أهمية اللفظ الخفي عند الأصوليين في قدرته على استنباط معاني متعددة من النصوص الشرعية ، مما يعزز من فهمها ويعطي مرونة في تطبيق الأحكام ، كما يحفز التفكير النقدي ويثري النقاشات الفقهية ، مما يسهم في تجديد الفكر الإسلامي ، إضافة الى ذلك يساعد اللفظ الخفي في معالجة القضايا المعاصرة من خلال تقديم تفسيرات تتناسب مع التغيرات الاجتماعية ، وبالتالي يعتبر أداة أساسية تعزز من عمق الفقه الإسلامي وتطوره .

**و – المشـــــكل** ،هو اسم لما يشتبه المراد بدخوله في إشكاله على وجه لا يعرف المراد إلا بالتأمل وبقرينة تبين المراد منه (108) ، بمعنى آخر : هو ذلك اللفظ الذي يشتبه معناه، بحيث يصعب تحديد المراد منه إلا من خلال التأمل واستخدام قرائن تساعد في توضيح المعنى المقصود وينشأ الإشكال نتيجة تعدد معاني اللفظ ، واختلاف دلالاته ، مما يؤدي إلى غموض في تحديد المعنى المقصود دون الاعتماد على السياق والقرائن ، ومثاله – أيضا- قول الله ـ تعالى ـ : ( **إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ** )(109)، كلمة " أخـــوة " تحمل معان متعددة ، فقد تفهم على أنها الإخوة في الدين أو الأخوة في النسب ، فالسياق هنا يوضح ان المقصود هو الأخوة في الإيمان ، حيث تتحدث الآية الكريمة عن وحدة المؤمنين وتآخيهم ،فكلمة "إخـــوة " يحتاجان إلى تأمل في السياق لفهم المعنى الصحيح ،هـــذه الكلمات تظهر كيف يمكن ان يكون اللفـــظ مشكلا ويحتاج إلى قرائن لتحديد المراد بدقة .

ـ وتكمـــن أهمية اللفظ المشكل في أنه يعكس غنى اللغة ، ويتيح فرصا متعددة للتفسير والفهم ، مما يدعو إلى التأمل والتدبر في السياقات المختلفة ، التي يستخدم

فيها ، وبالتالي يعزز من القدرة على استيعاب المعاني الدقيقة والمقاصد الحقيقية للنصوص .

_ المجمل ،هو اللفظ الذي يتسم بوجود خفاء في المقصود منه، بحيث لا يفهم معناه أو المراد منه بشكل واضح إلا من حلال تفسيرات إضافية أو بيان من المتكلم(110) ، بمعنى آخر لا يحمل اللفظ المجمل دلالة محددة بذاته، بل له معان متعددة تحتاج إلى تفسير مفصل لفهم المقصود، ويتميز اللفظ المجمل بعدم وضوح المعنى المراد منه في نفسه، مما يجعل القاري أو السامع في حالة من الغموض حول ما يقصد به، وبسبب هذا الخفاء يتطلب اللفظ المجمل تفسيرا أو توضيحا ،سواء من خلال السياق أو من خلال بيان المتكلم ، لفهم المعنى الدقيق ، و كما ان اللفظ يحمل معان متعددة ، فأنه يحتاج إلى تحديد أو تخصيص لفهم المراد ، مما يبرز أهمية السياق في فهم النصوص ، ومثاله قول الله - تعالى- : ( **وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ) (111)، في هذه الآية ، نجد أن كلمة ( ادعوني )مجملة ، حيث تحتاج إلى تفصيل يوضح كيفية الدعاء وأدبه، مما يعكس أهمية التفسير لفهم المراد ،، وقوله تعالى : ( **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ** ) (112) ،هنا - أيضا – نجد أن كلمة " عبادة " مجملة ، حيث تحتاج إلى تفسير يوضح الأنواع المختلفة للعبادة المطلوبة ، مما يظهر تعدد المعاني ويعكس الحاجة للتفسير، وبالتالي فأن السياق يلعب دورًا هاما في توضيح المقصد ، وهذا يعكس الحاجة إلى تفصيل تلك المعاني المتعددة .

- وتتجلى أهمية اللفظ المجمل في عدة جوانب أساسية، أولها : يعد الفهم الصحيح للألفاظ المجملة أمرًا ضروريا لفهم النصوص الشرعية بشكل عميق ، حيث يساعد في توضيح المراد ويمنع الالتباس في المعاني ، فعندما يكون اللفظ مجملا، يتطلب الأمر تفسيرا دقيقا ، مما يعزز قدرة العلماء على استنباط المعاني الصحيحة من النصوص ، وثانيها : أن اللفظ المجمل يشجع على الاجتهاد ، حيث يتطلب من العلماء والمفسرين البحث عن التفسير المناسب الذي يوضح المعاني المتعددة ، وهذا الاجتهاد يثري المعرفة الدينية ، ويساعد في تطوير الفهم الجماعي للنصوص ، مما يعكس أهمية الحوار والنقاش بين العلماء .

- علاوة على ذلك ،تعمل الألفاظ المجملة على تحفيز التفكير النقدي ، حيث يتوجب على القارئ أو السامع تحليل السياق والبحث عن المعاني المحتملة ،هذا يعزز من قدرة الأفراد على التفكير النقدي ويشجعهم على دراسة النصوص بشكل أعمق .

**ـ المتشـــــــابه،** هو اللفظ الذي يحتمل أكثر معنى ، أو يمكن ان يفسر بأكثر من تأويل ، ويعد هذا النوع من الألفاظ ذا أهمية خاصة في مجالات التفسير والفقه، حيث يمكن ان يؤدي تفسيره بشكل غير دقيق إلى أحداث لبس أو خطأ في فهم النصوص الشرعية ، قد ذكر المتشابه في القران الكريم .نحو قول الله ـ تعالى- :( **يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ** ) (113) ، تبين من الآية الكريمة أنه يحتمل ان يكون المعنى -هنا- متعلقا بالبعث أو باليوم الآخر ، وهذا يتطلب تفسيرا دقيقا لفهم السياق ، وقولهـ أيضا : (وانتم الأعلون )(114)، قد يفهم كمعنى الانتصار ، لكن يحتاج إلى تأويل في سياق الآيات الأخرى التي تتحدث عن الفتنة والاختبار ، وهنا نلاحظ ان اللفظ المتشابه يحمل بين طياته معان متعددة ، مما يستدعي من العلماء والباحثين في العلوم الشرعية التعمق في دراسة النصوص وفهمها بشكل دقيق ، فالعلم بالمتشابهات هو مما استأثر الله ـ تبارك وتعالى ـ به لذاته بحيث لا يمكن إدراكه في الدنيا ،ومنها أيضا آيات الصفات التي تعبر بان لله عينا ولهـ وجها ، وللهـ يدا ،وغير ذلك ،كما في قول اللهـ تعالى : ( **يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ** )(115)، وقوله ـ جل شأنه ـ :( **وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا** )(116) ،وقال تبارك وتعالى : ( **وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ** )(117) ، فالكلمات لها معان مجازية أو رمزية تحتاج إلى تفسير بناء على السياق التي وردت فيه .

ـ وتكمن أهمية اللفظ المتشابه في انهـ يلعب دورا مهما في فهم النصوص الشرعية وتفسيرها بشكل دقيق ، مما يؤثر بشكل مباشر على الأحكام الفقهية ، ويبرز هذا الدور من خلال عدة جوانب مترابطة ، تبدأ بتعدد المعاني التي تحملها الألفاظ المتشابهة ، فكل لفظ قد يحمل عدة دلالات ، مما يستدعي من الفقهاء دراسة دقيقة لتحديد المعنى المقصود في النصوص ،وهذا النوع في المعاني يثري الفهم ويعزز من دقة الاستنباط ، حيث يتطلب الأمر تحليلا عميقا للسياقات المختلفة ، كما يعد اللفظ المتشابهـ المفتاح لفهم المعاني الحقيقية للألفاظ المتشابهة ، فالسياق يساعد الفقهاء على تجنب الأخطاء في التفسير ، حيث يمكن ان يغير السياق المعنى بشكل كامل ، لذلك يعتمد العلماء على دراسة السياق بعناية ، مما يساعد في تعزيز في الفهم الصحيح للنصوص ،فضلا على ذلك تتيح الألفاظ المتشابهة إمكانية التأويل ، حيث يمكن ان يفسر المعنى بطرق متعددة تتماشى مع المستجدات والظروف، وهي بدورها تفتح المجال للاجتهاد والتفسير ، حيث يحتاج الفقيه إلى مهارات تحليلية لفهم المعاني المختلفة واستنباط الأحكام الشرعية وفقا للسياقات المتغيرة ، وهذا

الاجتهـاد يعكس حيويـة الفقـه الإسـلامي وقدرتـه علـى التكيـف مـع مختلـف الأزمنـة والأماكن، ونخلص ممـا سـبق ان اللفـظ المتشـابه تكمـن أهـميته فـي دوره الفعـال فـي تعزيز الفهـم الدقيق للنصـوص الشرعية، مما يسهـم فـي تحقيـق التـوازن بـين الثوابـت والمتغيرات في الفقه الإسلامي.

**الخاتمـــــــــــة:**

- في ختام البحث حول " تقعيد الدلالة عند الأصوليين " يمكننا أن نستنتج أن مفهـوم الدلالة يشكل حجر الزاوية في الفقه الإسلامي ، حيث يلعب دورا حيويا في فهـم المعاني العميقة للنصوص الشرعية.

ـ لقد استعرضنا أهـمية الدلالة في تعزيز القدرة استنباط الأحكام الشرعية بدقة، مما يسهـم في توجيه السلوكيات والمعاملات اليومية بشكل يتماشي مع قيم الشريعة.

ـ كما تناولنا أنواع الدلالة ، حيث تبين ان التصنيفات تشمل الدلالة المباشرة وغير المباشرة ، مما يبرز التقعيد والثراء اللغوي الذي تحمله النصوص ،هـذا الأنواع تساعد الفقهـاء على فهـم النصوص من زوايا متعددة ، مما يعكس غنى اللغة العربية.

ـ بالإضافة إلى ذلك ، استعرضنا الأساليب المتنوعة التي يعتمدهـا الأصوليون في تقعيد الدلالة ، مثل التحليل اللغوي والبلاغة والسياق ،هـذه الأدوات تعزز من دقة الاستنباط وتساعد في بناء فهـم شامل للنصوص ، مما يتيح للأصوليين الوصول إلى معان دقيقة وموثوقة.

ـ تبيّن كيف أن تقعيد الدلالة يسهـم بشكل فعال في استنباط الأحكام الفقهـية، مستندا إلى أمثلة عملية من القران الكريم والسنة النبوية ، أن هـذه التطبيقات تعكس أهـمية الدلالة في توجيه الفقهـاء في اتخاذ القرارات الشرعية .

ـ نأمل أن يسهـم البحث في فتح آفاق جديدة للدراسة والبحث في هـذا المجال الحيوي ، مما يعزز الفهـم الدقيق للنصـوص الشرعية ويعكس تأثيرهـما في الحياة اليومية .

ـ أسال الله أن أكون قد وفقت في تسليط الضوء على المنهـج الذي اتبعه الأصوليون في تأسيس قواعد الدلالة ، من خلال دراسة وتحليل القواعد الأصولية .

## الهوامـــــــــــش :

1- ينظر: الصاحبي في فقه اللغة وسنن العربية في كلامها ، لأبي الحسن أحمد بن فارس ، تحقيق وتقديم : مصطفى الشويمي، مؤسسة بدران بيروت – لبنان ، سنة 1963 م : 190 .
2- ينظر : الترادف في اللغة لحاكم مالك لعيبي الريادي ، منشورات وزارة الثقافة والأعلام ، سنة 1980 م : 13 ,
و العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي البصري (ت : 175 هـ) ، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، دار مكتبة الهلال ، د. ط ، د.ت : 591/1 (دلل ) .
3- - تاج العروس في جوهر القاموس ، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت: 1205 هـ) ، تحقيق : عبد العليم الطحاوي ، مراجعة محمد بهجت الأثري و عبد الستار اخمد فرج ، طبعة حكومة الكويت ، ط2، سنة 1407 هـ-1987 م : 7/323-324 – ولسان العرب ، محمد بن منظور الأنصاري (ت:711 هـ )، تحقيق : علي شبري ، دار إحياء الترجمة والتراث العربي ،- لبنان ، ط2 ، سنة 1992 م : 11/ 247 -249 (دلل) .
4- –ينظر : علم الدلالة ، احمد مختار عمر ، عالم الكتب ، دون تاريخ : 11 .
5- - سورة الصف ،الآية :10 .
6- - سورة القصص ، الآية :11.
7- - سورة طه، الآية : 40 .
8- - ينظر : لسان العرب ، مادة (دلل )
9- معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب ، مجدي وهبة ، مكتبة لبنان –بيروت ، ط2 ، سنة 1984 م : 170 .
10- - أساس البلاغة ، للزمخشري ، تحقيق : محمد باسل عيون السودان ، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، ط1 ، سنة 1998 م ، 193 ( دلل ) .
11- - التعريفات ، الشريف على بن محمد الجرجاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت –لبنان ، ط1 ، 1983 م : 220 .
12- ينظر : البحث الصوتي والدلالي عند الفيلسوف الفارابي ، رجاء عبد الرزاق الرفاعي (رسالة ماجستير )، قسم اللغة العربية ، جامعة بغداد ،سنة 1412 هـ-1992 م : 115 .
13- كشاف اصطلاحات الفنون ، تحقيق : لطفي عبد البديع ، راجعه أمين الخولي ، سلسلة تراثنا سنة 1969 م-1975 هـ : 284/2 .
14- ينظر : البحث الصوتي والدلالي عند الفيلسوف الفارابي : 115 .
15- ينظر : ابن القيم الجوزية ( جهوده في الدرس اللغوي ) ، طاهر سليمان حمودة، جامعة بغداد ، مصر ، سنة 1412 هـ : 170 .
16- ينظر :الايستمولوجيا البديل مراس العلم وفقهه، ابو يعرب المرزوقي ، الدار المتوسطية للنشر بتونس ، سنة 2007 م :
17- ينظر : أخبار النحويين البصريين ، أبو سعيد السيرافي ، تح :طه محمد الزيني ومحمد عبد المنعم الخفاجي ، مصطفى البابي الحلبي ، ط سنة 1966 م :
18- سورة البقرة ، الآية : 127 .
19- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع الشافعية ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق :محمد تأمر وحافظ عاشور ، دار السلام ، سنة 2011 م :

20- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار المعرفة ، بيروت – لبنان ، ط1 ، سنة 1379 هـ، 9 /405 .
21- المنخول من تعليقات الأصول ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، دار الفكر المعاصر، بيروت – لبنان ، ط3 ، سنة 1998 م : 519 .
22- ينظر : دلالة السياق في القصص القرآني ، محمد عبدالله العبيدي ، وزارة الثقافة والسياحة ، صنعاء د.ط، 2004 م : 32 .
23- ينظر : التطور الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القران الكريم ،خليل عودة ابو عودة ،مكتبة المنار – الأردن – الزرقاء ، ط1 ، 1985 م : 71 .
24- ينظر : كشاف اصطلاحات الفنون : 790/1 .
25- ينظر المصدر نفسه .
26- ينظر : أثر الاختلاف ، مصطفي سعيد الخن :139 .
27- ينظر: علم البيان محاضرات ونماذج وتطبيقات مختارة ، طراف طارق ، دار الكتب العلمية : 6 .
28- ينظر : البحث الدلالي عند الاصوليين ، محمد يوسف حبلص ، مكتبة عالم الكتب ،ط ١ ، 1991 م : 90
29 – ينظر : الإحكام في أصول الأحكام ،على بن محمد الأمدي ( ت:631 هـ) ، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق العفيفي ، دار الصميعي للنشر والتوزيع ، دار ابن حزم ، بيروت – لبنان ، م2 ، ط1، 2003 م : 36/1 .
30 –ينظر : نهاية الإيجاز في دراية الأعجاز ،فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: 606 هـ)، تحقيق : نصر اللهـ حاجي مفتي أوغلي ، دار صادر – بيروت ، ط1، 1424 هـ– 2004 م : 87 .
31 – ينظر : الإحكام ، لأمدي : 26/1.
32 – معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد الغزالي ، بيروت ، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع : 43.
33 – ينظر: دراسات في علم اللغة ، كمال بشر، دار المعارف بمصر ، 1986 م : 219.
34 – التفكير العلمي في النحو العربي ، حسن الملخ ، دار الشروق ، عمان ، ط 1، 2002 م : 140.
35 – ينظر : نظرية المعنى في الدراسات النحوية ، كريم حسين ناصح الخالدي ،دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان – الأردن ، 2011 م : 62 .
36 - ينظر : اللمع في العربية ، تحقيق : سميح أبو مغلي ، ط1 ، دار مجدلاوي ، 1988 م : 50 .
37- ينظر : المصطلح النحوي دراسة نقدية تحليلية ، احمد عبد العظيم عبد الغني ، دار الثقافة ، القاهرة ، ط1 ، 1990 م : 198 – 200 .
38– ينظر : التفكير العلمي في النحو العربي : 140 .
39– ينظر : شرح المفصل ، موفق الدين ابن يعيش ، ط1 ، مكتبة المتنبي ، القاهرة : 2/ 70 .
40– ينظر : نظرية المعنى في الدراسات النحوية : 64 .
41 –الموافقات في أصول الشريعة أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي المالكي (ت: 790 هـ) ، تحقيق : عبداللهـ دراز ، دار المعرفة للطباعة والنشر :
42 – دلالة السياق ، درة الله الطلحي، معهد البحوث بجامعة ام القرى ، مكة المكرمة ، ط1 ، 1424 هـ : 51 .

43 –المستصفي من علم الأصول ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت:505 هـ)، دار الفكر المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر المحمية ، ط1 ، 1326 هـ، 181/1 .
44 – سورة القصص ، الآية : 20 .
45 – سورة يس، الآية : 20 .
46 – السياق القرآني ( دراسة تأصيلية دلالية نقدية )، المثنى عبد الفتاح محمود ، دار وائل للنشر ، بالأردن – عمان، ط1 ، 2008 م : 26 وما بعدها .
47– ينظر : أعلام الموقعين عن رب العالمين ، محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية (ت:751 هـ )، دار الجبل – بيروت ، 1973 م : 31/1 .
48– ينظر : أصول الفقه، محمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي : 15 .
49– ينظر : علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف ، دار القلم للنشر والتوزيع ، ط 14 ، 1410 هـ، 1981 م :18 .
50– سورة البقرة ، الآية :233 .
51– تيسير التحرير ، محمد أمين باشاده، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان :87/1 .
52– أصول السرخسي ،أبا بكر محمد بن احمد بن أبي سهيل السرخسي ، تح : رفيق العجم ، ط 1. بيروت – لبنان ، دار المعرفة ، 1418 هـ– 1997 م :250/1
53– المصدر نفسه :139/1 وما بعدها .
54 – ينظر : تفسير النصوص في الفقه الإسلامي ( دراسة مقارنة ) ، محمد أديب صالح ، المكتب الإسلامي بمصر ، ط2 ، 1972 م : 1/ 140 .
55– ينظر : مناهج الأصولية في الاجتهاد بالراي في التشريع الإسلامي ، فتحي الدريني، دار الكتاب الحديث ، دمشق ، ط1 ، 1395 هـ– 1975 م :658 .
56 – سورة البقرة ، الآية : 1 .
57– سورة البقرة ،الآية : 228 .
58– الأصول : 142/1 .
59– المصدر نفسه : 124/1 .
60 – ينظر : الرسالة ، محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، مصر ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولادهـ، ط 1358 هـ– 1940 م : 207 .
61 – ينظر : شرح التوضيح على التنقيح ، وعليه (التلويح )، للإمام سعد التفتازاني، وحاشية الفنري على التلويح ، وحاشية ملاخسرو، صدر الشريعة عبيدة الله بن مسعود ، بالمطبعة الخيرية بمصر ، ط1: 129/3 .
62 – ينظر : المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي، دار الكتب العلمية ،بيروت – لبنان ، ط1، 1403 م -1983 م : 891 .
63 – سورة البقرة ،الآية : 282 .
64 – سورة الرحمن ،الآية : 26 .
65 –سورة الأنعام ، الآية : 121 .
66 – أصول السرخسي :1 /148 .
67– سورة البقرة ، الآية : 169 .
68– سورة الحجرات ، الآية : 10 .
69– سورة الإسراء ، الآية : 70 .

70 – سورة المعارج ، الآية : 19 .
71 – ينظر : الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول ، القاضي البيضاوي ، تحقيق : شعبان محمد إسماعيل ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ط1 1401 هـ– 1981 م : 248/1 .
72 - سورة البقرة، الآية : 226 .
73 – ينظر : أصول الفقه الإسلامي ، زكي الدين شعبان ، جامعة قار يونس ،- بنغازي ، 1409 هـ– 1989 م : 18 .
74 – أصول السرخسي : 141/1 .
75 – سورة الحجرات ، الآية : 10 .
76 –المستصفي من علم الأصول ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: 50هـ)، دار الفكر المطبعة الأميرية ببولاق ، مصر المحمية ، ط1 ، 1326 هـ: 387/1 .
77– أصول السرخسي : 141/1 .
78–سورة المدثر ،الآية : 18 .
79– سورة الإسراء ، الآية : 36 .
80 – الإبهاج في شرح المنهاج ، القاضي البيضاوي : 271/1 .
81 – سورة البقرة ، الآية : 43 .
82 – شرح تنقيح الفصول ، احمد إدريس القرافي : 44 .
83 – سورة النور ، الآية : 35 .
84 – ينظر : الأصول ، للسرخسي : 1/ 201 .
85 – سورة البقرة ، الآية : 229 .
86 - كشف الأسرار للبخاري : 66/1 .
87–سورة النور ، الآية : 4 .
88 – شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في ( أصول الفقه لابن مسعود )، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: 793 هـ )، بيروت – لبنان ، دار الكتاب العلمية : 124/1 وما بعدها .
89 – ينظر : شرح التلويح: 1/ 123.
90 – ينظر : أصول السرخسي : 179 .
91 – سورة البقرة ، الآية : 255 .
92 – سورة البقرة ، الآية : 183 .
93 – ينظر : أصول السرخسي : 1/ 179 .
94 – سورة النساء ، الآية : 11.
95 – سورة المائدة ، الآية : 45 .
96 – أصول الشاشي : 76 .
97– ينظر : أصول السرخسي : 180/1 .
98– سورة آل عمران ، الآية : 7 .
99 – سورة المائدة ،الآية : 3 .
100– سورة طه، الآية : 5 .
101 –ينظر : تفسير الطبري ، جامع البيان في تأويل القران ، ج3 : 227 -230 .
102 – ينظر : أصول السرخسي :181/1 .

103 – سورة النساء , الآية :58 .
104 - سورة الإسراء , الاية : 32 .
105 – ينظر : أصول الفقه، زكي الدين شعبان : 359 .
106 – سورة الأنعام ، الآية : 59 .
107 – سورة الزمر ، الآية : 59 .
108 – ينظر: أصول الفقه الدلالات الحكم الشرعي ، مصادره المتفق عليها والمختلف فيها ومباحث تخص الكتاب والسنة ، ط2 القاهرة ، دار الطباعة ،1407 هـ– 1987 م : 202 .
109 – سورة الحجرات ، الآية : 10 .
110 – ينظر : أصول السرخسي : 1/ 183 .
111 – سورة غافر ، الآية : 60 .
112 – سورة الإسراء ، الآية : 23 .
113 – سورة المؤمنين ، الآية : 101 .
114 – سورة آل عمران ، الآية : 139 .
115 – سورة الفتح ، الآية : 10 .
116 – سورة هود ، الآية : 37 .
117 – سورة الرحمن ، الآية : 27